

Distr.: Limited
29 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

الجزائر*: مشروع قرار

التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

أولا

التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إذ تشير إلى قراراتها ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٤/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، والجزء الأول من قرارها ٢٦٠/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، وإلى قراراتها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، و ٢٤٥/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٢٧٦/٦٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، و ٢٥٩/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بتعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومساءلة الأمين العام أمام جميع الدول الأعضاء عن أداء الأمانة العامة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.



وإذ تشدد على أن المساءلة ركيزة أساسية لإدارة المتسمة بالفعالية والكفاءة وتتطلب اهتماما والتزاما قويا على أعلى مستوى في الأمانة العامة،

وإذ تعترف بالدور الهام لهيئات الرقابة في وضع نظام مساءلة مُجدد للأمم المتحدة، وتعيد تأكيد هذا الدور،

وإذ تسلم بأن وضع نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة عملية معقدة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة^(١)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وقد نظرت أيضا في تقارير وحدة التفتيش المشتركة المعنونة "أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة"^(٣)، و "الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة"^(٤)، و "استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة"^(٥)، وكذلك في مذكرات العام التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق^(٦)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة^(١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٣ - تؤكد على أهمية الترويج لثقافة المساءلة وتعزيز الإدارة القائمة على النتائج وإدارة المخاطر في المؤسسة والضوابط الداخلية على جميع المستويات في الأمانة العامة من خلال تحلي كبار المديرين باستمرار بروح القيادة والالتزام، وتكرر تأكيد طلباتها إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتحقيق هذه الغاية، بسبل منها توفير التدريب للموظفين المعنيين؛

(١) A/66/692.

(٢) A/66/738.

(٣) A/66/710.

(٤) A/66/380.

(٥) A/65/788.

(٦) A/66/710/Add.1، و A/66/380/Add.1، و A/65/788/Add.1.

٤ - تشير إلى الفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم مزيداً من التفاصيل عن تدابير المساءلة وسبل تطبيقها، لأنها ضرورية لأغراض الإبلاغ وللإدارة اليومية لتنفيذ إطار المساءلة، بما في ذلك رصد التقدم المحرز وتقييم النتائج واتخاذ الإجراءات التصحيحية، حسب الاقتضاء؛

٥ - تشير أيضاً إلى الفقرة ٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام تحسين مضمون التقارير المرحلية المقبلة عن تنفيذ إطار المساءلة من خلال توفير مزيد من المعلومات المستكملة والشفافة التي من شأنها أن تتيح فهما واضحا لمبادئ وآليات تدابير المساءلة المنفذة أو المتوخاة، بما يشمل تحليلاً لأثر تطبيقها على تعزيز المساءلة، مشفوعاً بمؤشرات الأداء الرئيسية ومعلومات إحصائية داعمة لإثبات النتائج؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يضع، على سبيل الأولوية، خطة محددة بوضوح وموثقة بصورة جيدة، تتضمن أهدافاً واضحة وتبين المسؤوليات والجدول الزمني لإنجاز الأعمال المحددة التي يضطلع بها لتعزيز المساءلة استجابة لهذا القرار ولقرارها ٢٥٩/٦٤؛

٧ - تشير إلى الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً سنوياً عن التقدم المحرز نحو تنفيذ إطار المساءلة، لكي تنظر فيه؛

٨ - تقرر أن تواصل النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال في الجزء الأول من دورتها السابعة والستين المستأنفة؛

تعريف المساءلة والأدوار والمسؤوليات

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل الاستفادة من الدروس المستخلصة والتجارب والخبرات المتوافرة لدى برامج الأمم المتحدة وصناديقها وسائر كيانات الأمم المتحدة في سياق زيادة تطوير نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة؛

الترويج لثقافة المساءلة

١٠ - تقرر بأن تعزيز المساءلة عمل مستمر، وأن بعض عناصر إطار المساءلة قد استحدثت، وأنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله من أجل بناء نظام فعال للمساءلة في الأمم المتحدة وتحسين إدارة عملياتها؛

١١ - ترحب بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة"^(٣)؛

تفويض السلطة

١٢ - تلاحظ أن المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام غير كافية للتوصل إلى فهم واضح لعملية الاستعراض الشامل ولنظام تفويض السلطة كليهما، وتشير إلى الفقرة ٢١ من قرارها ٢٥٩/٦٤ والفقرة ٣٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن نظام المساءلة، المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين^(٧)، وتؤكد ضرورة قيام الأمين العام على وجه السرعة بمعالجة أوجه القصور المستمر في النظام الحالي لتفويض السلطة عن طريق نشر تعريف محدد بوضوح لأدوار ومسؤوليات الأفراد من جميع الرتب الذين تفوض إليهم سلطات، وعن طريق آليات شاملة للإبلاغ عن رصد السلطات المفوضة وممارستها وعن طريق الإجراءات التي يتعين اتخاذها في حالات سوء الإدارة أو إساءة استعمال السلطة؛

تنفيذ توصيات هيئات الرقابة

١٣ - تشدد على أهمية التنفيذ التام وفي الوقت المناسب لتوصيات هيئات الرقابة، وتؤكد، في هذا الصدد، دور لجنة الإدارة في الرصد والتأكد من متابعة التوصيات المقبولة وتنفيذها في الوقت المناسب، وتؤكد ضرورة أن يتسم عمل اللجنة بالشفافية؛

١٤ - تشير إلى الفقرة ٢٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧)، ولا سيما القضايا التي أثارها مجلس مراجعي الحسابات، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة تعزيز التشاور والتعاون مع هيئات الرقابة في إطار سعيه إلى تنفيذ إطار المساءلة؛

مساءلة الأفراد والمساءلة في المؤسسة

١٥ - تشدد على أهمية وضع آليات حقيقية تتسم بالفعالية والكفاءة لتعزيز المساءلة في المؤسسة ومساءلة الأفراد على جميع المستويات وتنفيذ هذه الآليات على نحو تام؛

١٦ - تلاحظ مع القلق أن هناك القليل من الأدلة التي تثبت أن اتفاقات كبار المديرين كانت ذات تأثير حقيقي على تعزيز المساءلة، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، مواصلة اتخاذ تدابير ملموسة لضمان أن يصبح نظام الاتفاقات أداة قوية في نظام المساءلة؛

١٧ - تشجع الأمين العام على مواصلة جهوده الرامية إلى تحسين مضمون نظام الاتفاقات وأساليب تقييمه، من خلال إقامة صلات بين خطط العمل الفردية، وخطط عمل

(٧) A/64/683 و Corr.1.

الإدارات، وكراسات الميزانية، واتفاقات كبار المديرين، وكذلك من خلال إدراج التقييم النهائي لأداء كبار المديرين في الاتفاقات المعقودة معهم؛

١٨ - تشير إلى الفقرة ٣٠ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢) المتعلقة بسوء إدارة مشروع أو موجه، وتطلب إلى الأمين العام أن ينفذ هيكل إدارة المشروع حسبما كلفته به الجمعية العامة في قرارها ٢٤٦/٦٦ تنفيذًا كاملاً على سبيل الأولوية؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تطوير واتخاذ التدابير المناسبة لمساءلة الموظفين عن سوء الإدارة وعن اتخاذ قرارات خاطئة أو غير مناسبة، وأن يعزز الجهود من أجل زيادة إجراءات استرداد الأموال ممن أدينوا بالغش في المنظمة؛

إصلاح نظام تقييم الأداء

٢٠ - تشير إلى الفقرة ٣٩ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام إنشاء نظام أقوى للعقوبات لمعالجة حالات تقصير الموظفين في الأداء من أجل إشاعة ثقافة المساءلة؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير المطلوب في الفقرة ٧ أعلاه معلومات بشأن التقدم المحرز في إنشاء إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة في مجال المكافآت والتقدير؛

اختيار وتعيين كبار المديرين

٢٢ - ترحب بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة"^(٤)؛

إدارة المخاطر في المؤسسة وإطار الرقابة الداخلية

٢٣ - ترحب بالتقدم الذي أحرزه الأمين العام نحو وضع إطار إدارة المخاطر في المؤسسة، وتؤكد أن هناك حاجة إلى التمييز بوضوح بين أدوار ومسؤوليات كل من الهيئات الإدارية والإدارة، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، مراجعة السياسة التي يتبعها في مجال إدارة المخاطر في المؤسسة، مع التركيز على دور الأمانة العامة ومسؤولياتها في إدارة المخاطر التي تتعرض لها عملياتها؛

٢٤ - تشدد على أن الجمعية العامة مسؤولة عن تحديد درجة تحمل المخاطر التي تتعرض لها المنظمة، وتعرب عن قلقها إزاء غياب تحليل مفصل للأمين العام فيما يتعلق بالمجالات الرئيسية التي تنطوي على مخاطر بالنسبة للأمم المتحدة؛

٢٥ - ترحب بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض إدارة المخاطر في المؤسسة في منظومة الأمم المتحدة"^(٥)؛

تدابير عملية للحيلولة دون وقوع حالات تضارب المصالح المحتملة

٢٦ - تشير إلى الفقرة ٥٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل كفالة اتخاذ تدابير عملية للحيلولة دون وقوع حالات تضارب المصالح المحتملة على صعيد جميع الأنشطة المتصلة بجوانب الإدارة والميزانية من عمل الأمم المتحدة، بما في ذلك العمليات القائمة التي تحكم جميع عمليات الشراء والتوظيف والترقية والعمليات الأخرى ذات الصلة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك؛

الإبلاغ عن الأداء، وتنفيذ إطار الإدارة القائمة على النتائج، ونظام المعلومات المتعلقة بالإدارة القائمة على النتائج

٢٧ - تشدد على أن الإدارة القائمة على النتائج والإبلاغ عن الأداء هما ركيزتان أساسيتان لإطار شامل للمساءلة، وتأسف لأن تقرير الأمين العام يتطرق إلى جميع الميادين التي حددها قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٥٩، ولا سيما الإدارة القائمة على النتائج والإبلاغ عن الأداء؛

٢٨ - تطلب إلى الأمين العام أن ينهض بثقافة التقييم الذاتي على صعيد المنظمة ككل، وأن يعمم استخدام أدوات الرصد والتقييم ذات الصلة في تخطيط البرامج وتنفيذها، وأن يقدم التدريب الكافي للموظفين، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد القائمة، وأن يضمن تقريره عن تنفيذ هذا القرار معلومات عن التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

٢٩ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير المناسبة للتعجيل بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج، وأن يقوم في جملة أمور بتضمين تقريره المقبل التدابير العملية المتعلقة بسبل قيام المنظمة بتحويل تركيز المساءلة فيها من تحقيق النواتج إلى تحقيق النتائج؛

ثانيا

مبادرات إدارة التغيير

إذ تعيد تأكيد تصميمها على زيادة تعزيز دور الأمم المتحدة وقدرتها وفعاليتها وكفاءتها، وبالتالي تحسين أدائها لكي تحقق المنظمة طاقاتها الكاملة، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وعلى الاستجابة على نحو أكثر فعالية لاحتياجات الدول الأعضاء والتصدي للتحديات العالمية القائمة والمستجدة التي تواجه الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٦٠/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرة ١ من المادة ٢ والمواد ١٧ و ١٨ و ٩٧ و ١٠٠ من الميثاق،

وإذ تعيد تأكيد النظام الداخلي للجمعية العامة،

وإذ تشدد على طابع الأمم المتحدة الحكومي الدولي والمتعدد الأطراف والدولي،

١ - تعيد تأكيد دور الجمعية العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ذات الصلة التابعة لها، كل في إطار ولايته، في عمليات التخطيط والبرمجة ووضع الميزانية والرصد والتقييم؛

٢ - تعيد أيضا التأكيد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية، وتعيد أيضا تأكيد دور اللجنة الخامسة في إجراء تحليل مستفيض للموارد البشرية والمالية والسياسات المتصلة بها والموافقة عليها، بهدف ضمان تنفيذ جميع البرامج والأنشطة التي يصدر بها تكليف تنفيذها كاملا يتسم بالفعالية والكفاءة وتنفيذ السياسات الموضوعة في هذا الصدد؛

٣ - تعيد كذلك تأكيد دورها فيما يتعلق بهيكل الأمانة العامة، وتؤكد أن مقترحات تعديل الهيكل العام للإدارات وشكل الميزانية البرنامجية والخططة البرنامجية لفترة السنتين تخضع لاستعراض الجمعية العامة وموافقتها المسبقة؛

- ٤ - **تعيد تأكيد** الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم^(٨)، والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٩)؛
- ٥ - **تؤكد** ضرورة مشاركة الجمعية العامة في عملية إعداد الميزانية بدءاً من مراحلها المبكرة وطوال العملية بأسرها؛
- ٦ - **تؤكد أيضاً** أن تحديد أولويات الأمم المتحدة وصياغة السياسات من صلاحيات الدول الأعضاء على النحو المبين في القرارات التشريعية؛
- ٧ - **تؤكد كذلك** أهمية الامتثال لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وأنظمتها وقواعدها، باعتبار ذلك أحد عناصر المساءلة الأساسية؛
- ٨ - **تخطط علماً** بمبادرة الأمين العام لإدارة التغيير والتوصيات الواردة في تقرير فريق إدارة التغيير المقدم إلى الأمين العام، وتطلب إليه، وفقاً لأحكام الفقرات من ١ إلى ٧ أعلاه، أن يعرض على نظرها ومن أجل موافقتها المسبقة أي اقتراحات أو تدابير تتعلق بتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرات ٨ و ١١ و ١٥ و ١٦ إلى ١٨ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٠ و ٣٤ و ٣٧ إلى ٤١ و ٤٣ و ٤٩ إلى ٦١ من ذلك التقرير.

(٨) ST/SGB/2000/8.

(٩) ST/SGB/2003/7 و Amend. 1.